

الجمهوريّة الجزائريّة الديمocrاتيّة الشعبيّة



وزارة الشباب والرياضة


الوزير

مقرر رقم 2016 المؤرخ في 05 مارس يتضمن

إنشاء لجنة وزارة لتشخيص واقع عمل السلك الطبي
 التابع لقطاع الشباب والرياضة

إن وزير الشباب والرياضة ،

- بمقتضى القانون رقم 13-05 المؤرخ في 14 رمضان 1434 الموافق ل 23 يوليو سنة 2013 و المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية و الرياضية و تطويرها ،
- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-330 المؤرخ في 4 صفر عام 1436 الموافق ل 14 مايو سنة 2015 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، المعدل ،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-371 المؤرخ في 26 رمضان عام 1427 الموافق ل 19 أكتوبر سنة 2006 ، يتضمن إنشاء مركز وطني و مراكز جموقية لطلب الرياضة و تنظيمها و سيرها ،
- و بناء على الاجتماع التنسيقي المنعقد بقر وزارة الشباب و الرياضة بتاريخ 08/02/2016 المخصص لدراسة وضعية المركز الوطني للطب الرياضي ،



يقرر :

المادة الأولى: ينشأ لدى وزير الشباب و الرياضة لجنة وزارية للتشخيص واقع عمل السلك
* القطاعي لقطاع الشباب و الرياضة.

المادة 2: تكلف اللجنة على الخصوص بما يلي:

- دراسة الصعوبات التي تعترض سبيل عمل السلك الطبي لقطاع الشباب و الرياضة.

- إجراء معاينة ميدانية للوقوف على ظروف عمل العناصر التي ينتهي إليها هذا السلك من أطباء، أخصائيين نفسانيين و جراحي الأسنان، السلك الشبه الطبي،

- إقتراح دورات تكوينية لفائدة الأطباء و جراحي الأسنان و الأخصائيين النفسيين ، السلك الشبه الطبي بالتنسيق مع المركز الوطني للطب الرياضي.

- إقتراح برنامج يحتوي عمليات نوعية لفائدة الرياضيين و الشباب في مجالات التحسيس و الوقاية من الآفات التي تمس بصحتهم و توازفهم البدني و النفسي مثل تناول المنشطات و التدخين و باقي الآفات الاجتماعية الأخرى.

- إعداد برنامج وقائي يرتكز على محاور الإعلام و التربية و الاتصال .

- إقتراح حلول واقعية من شأنها تحسين الظروف المهنية الخاصة بهذا السلك و أدائه في الميدان .

المادة 3: تتشكل اللجنة التي يرأسها السيد بن أحمد محمد مدير التراسلات بوزارة الشباب و الرياضة من :

- السيد فرات محمد السعيد ، مدير الدراسات بوزارة الشباب و الرياضة.

- السيدة بوكلابوس لبلي ، مديرية بوزارة الشباب و الرياضة.

- السيد بوزرورة أعمى ، مدير المركز الوطني للطب الرياضي.

- السيدة إزمان إلهام ، رئيسة المجلس الطبي العلمي بالمركز الوطني للطب الرياضي

- السيدة موالى حبيبة ، جراحة أسنان بالمركز الوطني للطب الرياضي.

- السيدة حاج أعراب كريمة ، أخصائية نفسانية بالمركز الوطني للطب الرياضي.

- السيدة حاج أعراب كريمة، أخصائية نفسانية بالمركز الوطني للطب الرياضي.
يمكن للجنة أن تستعين بكل شخص من شأنه أن يساعدها في أشغالها.

المادة 4: يتولى أمانة اللجنة المركز الوطني للطب الرياضي.

المادة 5: يتم إعداد تقرير مفصل من طرف أعضاء اللجنة بعد الانتهاء من عملها
و يسلم لمعالي وزير الشباب والرياضة.

المادة 6: يكلف السيد الأمين العام وأعضاء اللجنة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المقرر الذي
يسري مفعوله ابتداء من تاريخ توقيعه.

المادة 7: ينشر هذا المقرر في النشرة الرسمية لوزارة الشباب والرياضة.

